

صامت حياء من أهلها وعليها الدورة الشهرية

السؤال: س219 هل تأثم المرأة إذا صامت حياء من أهلها وعليها الدورة الشهرية؟ الجواب:- لا شك أن فعلها خطأ، ولا يجوز الحياء في مثل هذا، والحيض أمر كتبه الله على بنات آدم، وقد منعت الحائض من الصوم والصلاة، فهذه التي صامت وهي حائض حياء من أهلها عليها قضاء تلك الأيام التي صامتها حال الحيض، ولا تعود لمثلها، والله أعلم.